Distr.: General 13 August 2009

Arabic

Original: English



مجلس الأمن السنة الثالثة والستون الجمعية العامة الدورة الثالثة والستون البند ٦٠ (أ) من حدول الأعمال تعزيز حقوق الطفل و حمايتها

الأطفال والتراع المسلح

تقرير الأمين العام

تصويب

الفقرة ٧٤٧

يصبح نص الجملة الأحيرة كما يلي:

إلا أنه في بعض الحالات المثيرة للقلق، ترددت الحكومة في السماح بمواصلة الحوار مع جماعات مسلحة معينة، وقد عرقل هذا الأمر التقدم نحو ضمان تسريح الأطفال المرتبطين هذه الجماعات وإعادة تأهيلهم.

الفقرة ١٤٨

حالة خطط العمل

A/62/609- أطراف التراع المدرجة أسماؤها في قائمة المرفق الثاني لتقرير الأمين العام (-S/2007/757)

الأطراف في كولومبيا

يستعاض عن النص الموجود بما يلي:

جيش التحرير الوطني

لا توجد خطة عمل - وقد بدأ تنفيذ آلية الرصد والإبلاغ وفقا لقرار مجلس الأمن 1717 (٢٠٠٥).

القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش لا توجد خطة عمل - وقد بدأ تنفيذ آلية

الرصد والإبلاغ وفقا لقرار بحلس الأمن 1717 (٢٠٠٥).

عملية التسريح:

جماعات مسلحة غير مشروعة لا تشارك في تم تفكيكُ هاتين الجماعتين خلال الفترة المشمولة

(أ) قوات الدفاع الذاتي الريفية لمقاطعة كاساناري؛

(ب) حبهة كاسيكي بيبينتا.

09-45946 2